

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠٠٢

#### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ٣٠ فداناً و ١١ قيراطاً و ٢١ سهماً رقم (٨) بحوض كوم الخبير وباب الزلق غرة (٥) قسم ثان «البركة» ضمن القطعة رقم (١) بحوضه «مساحة قديمة» بناحية الحدادى - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ الموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ صفر سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٥ مايو سنة ٢٠٠٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## وزارة الثقافة

### مذكرة للعرض على السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

تقع المنطقة المطلوب ضمها إلى الأراضى الأثرية بالقطعة رقم (٨) بحوض كوم الخبير وباب الزلق غرة (٥) قسم ثان «البركة» ضمن القطعة (١) بحوضه «مساحة قديمة» بناحية الحدادى - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ .

والمنطقة المذكورة تعتبر امتداداً طبيعياً لتل الخبير المملوك للآثار وينتشر عليها نفس المظاهر الأثرية المنتشرة على التل الأثرى وتكاسير الطوب الأحمر والفخار والزجاج والطبقات العليا للأطوال الحالية ترجع للعصر اليونانى الرومانى ولم يتم إجراء أى أعمال حفر وجس بها ؛ ونظراً لاتساع حركة العمران والاستصلاح للأراضى الموجودة بالمنطقة خلال السنوات الأخيرة ؛ فإن المنطقة المحيطة بالتل تمثل حماية له من التعديلات وتبلغ مساحة هذه المنطقة ٣٠ فداناً و ١١ قيراطاً و ٢١ سهماً ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : مزارع سمكية ويتجه من الشرق إلى الغرب بطول ١٥٧ م ، ١٥٢ م ثم إلى الشمال بطول ٦١ م ثم إلى الغرب بطول ٤٠٤ م .

الحد القبلى : مزارع سمكية ويتجه من الغرب إلى الشرق بطول ١٠٢ م ثم إلى الجنوب بطول ٨٣ م ثم إلى الشمال بطول ١٤١ م ثم إلى الشرق بطول ١٠٤ م ، ١٦٠ م .

الحد الشرقى : مروة مياه وطريق بطول ٢٤٦ م .

الحد الغربى : مزارع سمكية من الشمال إلى الجنوب بطول ١٤٣ م ثم شرقاً بطول ١٦٠ م ثم إلى الجنوب بطول ١٤٤ م .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين فى ٢٠٠١/٤/٣ ، ٢٠٠٢/١/٢٧ على ضم المساحة المذكورة إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٧/٤/٢٠٠٢